

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر فى يوم الإثنين ٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٤
الموافق (٢٦ يونية سنة ٢٠٢٣)

العدد
١٤٣



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	قرار رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠٢٣	وزارة الداخلية
٧-٥	قراران رقمي ٤٠٨ و ٤٥٠ لسنة ٢٠٢٣	وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
٩	قرار رقم ١١٩٢ لسنة ٢٠٢٣	الهيئة العامة للرقابة المالية
١٣	قرار وزاري رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٢٣	وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة
٢٨-٢٠	قرارات أرقام ٨٨٢، ٨٩٥، ٨٩٧ لسنة ٢٠٢٣	وزارة التجارة والصناعة
٣٦	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..	الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
٣٦	إعلانات فقد	إعلانات مختلفة
-	إعلانات مناقصات وممارسات	
-	إعلانات بيع وتأجير	
-	حجوزات - بيوع إدارية	

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من العشرين مواطناً (أولهم السيد/ يوسف محمد حمدي أحمد

متولى - وآخرهم السيد/ محمود أيمن توفيق صفا) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق

بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية

المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٦/٧

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيــــــــان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	القاهرة ٢٠٠١/٧/٢١	السيد/ يوسف محمد حمدى أحمد متولى	١
»	الإسكندرية ٢٠٠٥/٣/٨	السيد/ مصطفى محمد النوبى محمد أحمد	٢
البريطانية	الشرقية ١٩٩٨/٩/٢٤	السيد/ كامل صلاح كامل حسن زعبل	٣
»	الجزيرة ١٩٦٠/١٢/٢٢	السيد/ وليد أحمد حمدان مسعود	٤
الإيطالية	الجزيرة ١٩٩٩/١١/٢٢	السيد/ كريم نعيم مراد مملوك باسليوس	٥
»	إيطاليا ٢٠٠٥/٧/٣٠	السيد/ هانى جمال حامد الفرارجى	٦
الكندية	القاهرة ٢٠٠٥/٥/١٧	السيد/ باهى عمرو محمد يحيى النادى	٧
»	كندا ٢٠٠٣/١١/١٥	السيد/ آدم محمد كامل محمد عبد الفتاح	٨
السودانية	السودان ٢٠٠٠/٧/١١	السيد/ محمد أحمد يوسف أحمد الخطيب	٩
»	السودان ٢٠٠٥/٩/١٠	السيد/ أبانوب عاطف لمعى بولس توما أبو كتيح	١٠
»	السودان ٢٠٠٣/٥/١٠	السيد/ المنتصر بالله مصطفى شرقاوى محمد حسن	١١
»	السودان ٢٠٠٠/١٠/١٧	السيد/ محمد مصطفى شرقاوى محمد حسن	١٢
الجزائرية	الجزيرة ١٩٩٧/٨/٢٨	السيد/ يحيى إيمان لطفى عبد العزيز	١٣
»	الجزيرة ١٩٩٨/٧/٢٨	السيد/ أدهم إيمان لطفى عبد العزيز	١٤
الهولندية	الجزيرة ١٩٨٨/١٠/١٢	السيد/ شريف أشرف محمود عبد العزيز	١٥
المجرية	القاهرة ٢٠٠٣/١١/٢٨	السيد/ فريد سميح وحيد عدلى إسكندر	١٦
الأسترالية	المنوفية ١٩٨٤/١١/١٤	السيد/ أحمد عبد الهادى عبد الفتاح زنون	١٧
البلجيكية	البحيرة ١٩٩١/٢/٢٢	السيد/ أحمد مرسى عبد السلام كيلانى	١٨
التركية	الدقهلية ١٩٩٧/٦/١٥	السيد/ أحمد محسن مختار أحمد الشاذلى	١٩
النمساوية	النمسا ٢٠٠٣/٦/١	السيد/ محمود أيمن توفيق صفا	٢٠

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٤٠٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠٦ لسنة ٢٠١٠ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الفيوم ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويض السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل

حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الفيوم ؛

وعلى ما عرض علينا ؛

قـــرر:**(المادة الأولى)**

إضافة العقارين التاليين بقرية النزلة - مركز يوسف الصديق لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الفيوم :

مركز زوار الحرف التراثية لقرية النزلة - برقم توثيق (٠٠٦٠٠٠٠٠٠٠١) .

منافذ بيع منتجات الفخار التراثية - برقم توثيق (٠٠٦٠٠٠٠٠٠٠٢) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢١/٥/٢٠٢٣

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ **عاصم عبد الحميد الجزار**



المطبعة الأميرية
طوره الكرونية لإنتاجها عند الطاول

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٤٥٠ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٠ لسنة ٢٠١٣ الصادر بقيد بعض العقارات

بسجلات التراث المعمارى لمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٧ الصادر بحذف وإضافة بعض

العقارات بسجلات التراث المعمارى لمحافظة القاهرة والجيزة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويض السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل

حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ الجيزة ؛

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الجهاز القومى للتنسيق

الحضارى - رئيس لجنة التظلمات ؛

وعلى ما عُرض علينا ؛

قـــــرر :**(المادة الأولى)**

حذف فيلا ٢٢ أمير البحار محمود حمزة - حى شرق كود المبنى ٩٦٣ من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

حذف العقارين التاليين بالمنطقة الجنوبية من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز

المعمارى المتميز لمحافظة القاهرة :

١٣ شارع محمود فهمى باشا مع ش عبد العال حلمى باشا برقم توثيق

(٠٣٢٥٠٠٠٠٠٤٢) - مصر القديمة .

فيلا ٢٤ ش ١٢ ق ١٠٠٨ برقم توثيق (٠٤٢٧٠٠٠٠١٠٧) - المعادى .

(المادة الثالثة)

حذف العقار ١٧ شارع علوبة - حى العمرانية من سجل المباني والمنشآت ذات

الطراز المعمارى المتميز لمحافظة الجيزة .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٣/٦/١

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ **عاصم عبد الحميد الجزار**

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ١١٩٢ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٤

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين
بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٥٣ لسنة ١٩٨٢ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما) برقم (١٨٧) ؛
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؛
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٢/١٢/٢٨
بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي ابتداء من ٢٠٢٢/٧/١ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٣/٥/١٠ ؛

قـــــــــرر:

مادة ١ - يستبدل بنصوص البند (ثانيًا/أ) من المادة (١١) من الباب الثالث (المزايا التأمينية) والبندين (١، ٢) من المادة (٥٦ مكرراً) من الباب العاشر (أحكام عامة) النصوص التالية :

الباب الثالث - (المزايا التأمينية) :

مادة ١١ - تصرف المزايا التأمينية في الحالات الآتية :

ثانيًا - الميزة الإضافية :

(أ) في حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجز

الكلّي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع واحد وأربعون شهراً من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٥٦ مكرراً/ ٢/أ) مضافاً إليها منحة تصرف في حالة الوفاة فقط بواقع عشرة آلاف جنيه .

الباب العاشر - (أحكام عامة) :

مادة (٥٦ مكرراً) :

١ - يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية يحدد وفقاً

للمدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني طبقاً للجدول التالي :

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)	المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني (بالسنوات)
لا شيء	٢١ فأكثر
٠,٨٩	٢٠
٤,٢٢	١٩
٦,٧١	١٨
٨,٩٠	١٧

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)	المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني (بالسنوات)
١١,٦٥	١٦
١٤,٨٠	١٥
١٧,٨٥	١٤
٢٠,٩٣	١٣
٢٤,٢٩	١٢
٢٧,٩٦	١١
٣١,٦٦	١٠
٣٥,٥٢	٩
٣٩,٧٤	٨
٤٤,٠٢	٧
٤٨,٥٢	٦
٥٣,١٩	٥
٥٨,٠٧	٤
٦٣,١٦	٣
٦٨,٥١	٢
٧٤,١١	١

تحسب المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني بالفرق بين تاريخ بلوغ سن التقاعد القانوني وتاريخ الانضمام .

تحسب كسور السنة نسبياً .

٢- أجر الاشتراك :

(أ) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية وبحد أقصى لإجمالي الزيادات السنوية (٥%) سنوياً تراكمياً اعتباراً من السنة التالية لذلك التاريخ مع استبعاد ضم العلاوات الخاصة أو أي إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة إكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

(ب) أجر الاشتراك الذي تحصل على أساسه الاشتراكات :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجر المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الخاصة .

مادة ٢ - تسري هذه التعديلات ابتداء من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د/ محمد فريد صالح



صورة الكترونية لإعلانها عند الطاول
باب الأميرالية

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

قرار وزارى رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ٢٥/٥/٢٠٢٣

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

بعد الاطلاع على قانون الكهرباء الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى النظام الأساسى للشركة المصرية لنقل الكهرباء ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية لنقل الكهرباء بتاريخ ٢٠٢٣/١/٥ ؛

قرر :

مادة ١ - يتم تنفيذ وإقامة وشد الموصلات للبرج رقم (٤٨) للخط الكهربائى (الزقازيق ٥٠٠ / ههيا) جهد ٦٦ كيلوفولت بطول حوالى (٣٠ كم) وبعده (١١٤) برج بنطاق محافظة الشرقية بالقوة الجبرية ، وذلك على الأرض التى يمر بها هذا الخط ، طبقاً للمسار الموضح بالخريطة المساحية وكشف بأسماء الملاك الظاهرين والرسومت الهندسية المرفقة ، ويكون التنفيذ على النحو التالى :

م	رقم البرج	طراز البرج	الارتفاع بالمتر	أبعاد الحفر بالمتر	عدد الأرجل	المحافظة
١	٤٨	E30+5	٣٥,٦	١٧ × ١٧	٤	الشرقية

أعمال الحفر للبرج .

أعمال الإحلال للتربة .

أعمال الخرسانة العادية والمسلحة للبرج .

أعمال عزل بالبيوتامين للبرج .

أعمال ردم من تربة الحفر .

أعمال تركيب العازلات وشد الموصلات وسلك الأرضى للبرج .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار وملحقاته في الوقائع المصرية ، ويودع بمكتب الشهر

العقاري وعلى جميع المختصين تنفيذه .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

دكتور/ محمد شاکر المرقي



المطابـق الأـميرـية
صورة الكـرونية لأعطـا عند التـداول

كشف بأسماء الملاك الظاهرين

المعترضين على تنفيذ البرج رقم (٤٨)

بالخط الكهربائى (الزقازيق ٥٠٠ / ههيا) جهد ٦٦ ك.ف

بنطاق محافظة الشرقية

م	الاسم	رقم البرج	طراز البرج	العنوان	المحافظة
١	طارق حجازى بيلى وآخرين	٤٨	E30+5	قرية الطاهرة مركز الزقازيق - الشرقية	الشرقية

TYPE	DIM	A	B	C	D	E
E30		6920	7848	3923	7273	14746
E30E5		8165	9082	4541	7891	15982

SEC B - B

TAN α = 0.1225

REINFORCEMENT DETAIL FOR FOOTING

	Concrete for bed layer	Concrete for foundation	Reinforcement	St. of tower
unit	m ³	m ³	kg	kg
per foundation	774	23.39	28.4	
per tower	25.50	82.36	1296	4

Type	Sketch	Length (mm)	No. of bars	Total length (mm)	Total weight (kg)	Remarks
1		10	6880	68	561600	801
2		10	6350	64	401200	685
3		10	3750	11	41250	83
4		10	3650	9	32850	66
5		8	4300	14	30100	30
6		12	1600	41	19200	87
7		12	1200	8	9600	7
					Total weight	1814

NOTES

- Foundation are designed for the following soil conditions:
 - Ultimate bearing capacity = 8.70 Kg/cm²
 - Depth of foundation (from natural ground surface) = 3.00 m
 - Depth of factor of soil
 The contractor is obliged to verify all soil conditions and recommendations stated in the soil investigation report.
- Foundation should be placed on a layer of concrete 15 cm thickness.
- Finishing of concrete should be made without any interruption.
- The time period between placing the concrete and erecting the super structure without strutting should not be less than 7 days.
- Reinforcement bars should be high grade steel at 52 of minimum yield strength = 2000 Kg/cm².
- Straps of 20 mm spacing should be used and should be maintained as the main reinforcement by means of bending wires.
- Curing must be done for the first 3 days after concrete placing.
- Back filling to be compacted in layers and each layer thickness should not exceed 25 cm and the degree of compaction of each layer should not be less than 95% of the maximum dry density determined from Standard Proctor Test.
- Concrete to use shall be BEST QUALITY PORTLAND CEMENT.
- All dimensions are in millimeters.
- The surface in contact with soil should be insulated by 3 layers of cold bitumen.
- All dimensions must be checked against the steel tower working drawings.
- Minimum cube strength (28 days) for foundation concrete = 350 Kg/cm².
- Minimum cube strength (28 days) for bed layer concrete = 175 Kg/cm².
- Concrete mix should be designed to provide the required cube strength with a minimum 400 Kg/cm³ of cement for E.C. foundation concrete and a minimum of 300 Kg/cm³ of cement for the bed layer.
- Minimum concrete cover for reinforcement bars should be 40 mm.
- Templates must be used during concrete pouring.

SOIL CLASS 7			
Max. Allowable Bearing Pressure	Maximum Allowable Dry Density of Soil (Relative Density)	Submerged Density	Allowable Angle of Contact Friction Resisting Uplift
70 KPa	1400 Kg/m ³	1000 Kg/m ³	10°
			Dry Density of Concrete
			2400 Kg/m ³

NO.	DATE	REVISIONS	BY	CHK	APP
-----	------	-----------	----	-----	-----

ELECTRIC POWER SYSTEMS ENGINEERING COMPANY
REGULATED BY LAW 43/1974
C.E. 223613 (CARE)


EETC
EGYPTIAN ELECTRICITY TRANSMISSION COMPANY


الخطة الكهربائية
التأليف /
الرقم 4666


NAME	DATE
DRAWN	09/06/2019
DESIGNED	09/06/2019
CHECKED	09/06/2019
APPROVED	09/06/2019

FOUNDATION DETAILS FOR TOWERS TYPES E30-E30E5

UNITS (mm)	SCALE	DWG. No.	REV.
		4490-N4-5602-E-02A	1







أول

وزارة التجارة والصناعة

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٨٨٢ لسنة ٢٠٢٣

بشأن المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تفويض السيد

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات فى مباشرة

اختصاصات معالى وزير التجارة والصناعة المقررة بموجب أحكام المادة (٩٤)

من لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير المشار إليها ،

وذلك فى شأن القيد والشطب فى سجل منتجى السلع الصناعية غير الغذائية والذى

يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقا للثابت

من المستندات ؛

قـــــــــرر :

(المادة الأولى)

يقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد بعدد "٨" شركات منتجة قائمة رقم (٣٥٢) في سجل المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري للسلع الصناعية غير الغذائية والذي يكتفي بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم لما هو ثابت بمسنداتها والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢٣/٦/١١

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٣٥٢)

للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري

طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

م	الشركة المنتجة / الشركة مالكة العلامة التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع المعتمدة
١	Autumnpaper Limited (شركة مالكة علامة تجارية) بريطانيا		ملابس أحذية	—	الهند البرتغال إيطاليا	Luxury Goods International (L.G.I) S.A سويسرا
٢	FASHION BOX SPA (شركة مالكة علامة تجارية) إيطاليا		ملابس حقائب أحذية	—	كمبوديا - البرتغال - صربيا - تركيا بلغاريا - الصين بنجلاديش - رومانيا - الهند - أندونيسيا تونس - إيطاليا البرتغال - بلغاريا - الصين - إيطاليا	—

م	الشركة المنتجة / الشركة مالكة العلامة التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع المعتمدة
٣	ANDREU WORLD, S.L (شركة مالكة علامة تجارية) أسيانيا	 Andreu World	أثاث مكثبي	—	أسيانيا	—
٤	Guangdong Lichang Industrial Co., Ltd. الصين	Lichang	أسلاك كهربائية معزولة	—	الصين	Guangdong Midea Kitchen Applian ces Manufacturing Co.,LTD الصين
٥	DongGuan Liuchuan Electronics Co.,Ltd الصين	LIUCHUAN	أسلاك صغيرة	—	الصين	Honest (Macao Commercial Offshore) Limited الصين
٦	Liquides Imaginai res (شركة مالكة علامة تجارية) فرنسا	LIQUIDES IMAGINAIRES	مستحضرات تجميل شموع عطرية عطور صابون	AMD94	إيطاليا	—
٧	TOUS PERFUMES, S.A. (شركة مالكة علامة تجارية) أسيانيا	TOUS	عطور	MIXER& PACK	أسيانيا	—
٨	XERJOFF GROUP SPA (شركة مالكة علامة تجارية) إيطاليا	 XERJOFF  CASAMORATI DAL 1888	عطور	New Cosmesy s.r.l	إيطاليا	—

وزارة التجارة والصناعة

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠٢٣

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى
جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للرقابة على الصادرات والواردات ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛
وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية
مصر العربية ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تفيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقائمة المرفقة رقم (٧٦) طبقاً للقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٣/٦/١٣

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٧٦)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة
لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٢	ZaoZhuang JinDaLai Plastic Co LTD		منتجات تعبئة من النسيج والبلاستيك - أكياس تعبئة مصنوعة من النسيج لأغراض النقل والتخزين	ZaoZhuang JinDaLai Plastic Co LTD الصين	الصين	ZaoZhuang JinDaLai Plastic Co LTD الصين
٣	MOTHERCARE GLOBAL BRAND LIMITED شركة مالكة علامة تجارية إنجلترا		مواد تعبئة وتغليف من لدائن - ورق - حقائب	مناشئ	الصين كامبوديا المغرب بنجلاديش بلغاريا مصر أندونيسيا إيطاليا الهند سيريرلانكا سلوفاكيا رومانيا تايلاند تايلون تركيا	Logix FZCO الإمارات Mom.med Hamoud Aishaya Co LLC. الإمارات M.H. Aishaya Co. W.L.L. الكويت Dareen International Co. (Qatar) W.L.L. قطر

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
					إنجلترا أمريكا فيليبينام البرتغال باكستان لاتيفيا ليتوانيا	Alsh aya Trading Company البحرين Alsh aya International Trading Company- السعودية. Dareen International S.A.R.L. لبنان Alsh aya International LLC- عمان Alsh aya International Co PSC Ltd الأردن

وزارة التجارة والصناعة

الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٨٩٧ لسنة ٢٠٢٣

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى
جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للرقابة على الصادرات والواردات ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛
وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية
مصر العربية ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تفيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٤١٦ ، ٥٨١) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢٣/٦/١٣

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٤١٦)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة
لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	GUANGZHOU FREANDS TRADING CO., LTD (شركة مالكة علامة تجارية) الصين	BANDIE	أحذية . ملابس . جوارب .	GUANGZHOU BAISEN LEATHER CO., LTD الصين TOJIK (SHENZHEN) GARMENTS CO., LTD الصين	الصين	GUANGZHOU FREANDS TRADING CO., LTD الصين

قائمة رقم (٥٨١)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة
لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	REY CERA CREATION PVT.LTD مصنع - الهند		بلاط البورسلين - بلاط المصقول - بلاط مزيج	—	الهند	—
٢	RO. IAL SRL شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا		مستحضرات تجميل لإزالة الشعر والعناية بالبشرة	RO. IAL COSMETIC I SRL إيطاليا	إيطاليا	RO. IAL SRL إيطاليا
٣	OZGE UZUN FREYA MELAMIN مصنع - تركيا	 	أدوات مطبخ من ميلامين	—	تركيا	—
٤	CASSINA S.P.A. شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا		أثاث منجد	CASSINA S.P.A. إيطاليا	إيطاليا	CASSINA S.P.A. إيطاليا
٥	MAXCHIEF EUROPE S.L (شركة مالكة علامة تجارية) أسبانيا		طاولت وكراسي	ZHUHAI SHICHANG METALS LTD. الصين	الصين	MAXCHIEF EUROPE S.L أسبانيا ZHUHAI SHICHANG METALS LTD. الصين

م	المصنع / الشركة مالكه العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٦	FRENCH SPIRIT COFFEE SHOP OWNED BY VITAL INVESTMENT ONE PERSON COMPANY L.L.C شركة مالكة علامة تجارية سويسرا	 	معجنات - مكرونه - كيك - حلويات - شيكولاتة - بسكويت - كاكلو	PATISSER- EIE E LADUREE SAS فرنسا MACAROO N SA سويسرا LADUREE INTERNATI- ONAL SA سويسرا	فرنسا سويسرا	PATISSERIE E LADUREE SAS فرنسا MACARON SA سويسرا LADUREE INTERNATION- AL SA سويسرا French spirit coffee shop owned by VITAL INVESTMENT ONE PERSON COMPANY L.L.C الإمارات
٧	LEGAMI SRL شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا		مستحضرات - تجميل - - عطور - - صابون - أدوات مطبخ - ساعات يد - لمبات - العاب أطفال - ملابس جاهزة - معطرات جو - بخور - حقائب	مناشئ	الصين إيطاليا تركيا تايوان الهند	LEGAMI SRL إيطاليا

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
٨	SUWEN TEKSTİL SAN AYI PAZARLAMA ANONİM ŞİRKETİ شركة مالكة علامة تجارية تركيا		ملابس	Eko Tekstil San. ve .Tic. A.Ş. تركيا Eko Tekstil San ve Tic A.Ş. تركيا	تركيا	SUWEN TEKSTİL SAN AYI PAZARLAMA ANONİM ŞİRKETİ تركيا
٩	HIJOS DE CIPRIANO CASTELLO ALFONSO, S.L. شركة مالكة علامة تجارية أسبانيا		بلاط سيراميك حوائط وأرضيات	HIJOS DE CIPRIANO CASTELLO ALFONSO, S.L. اسبانيا	أسبانيا	HIJOS DE CIPRIANO CASTELLO ALFONSO, S.L. أسبانيا
١٠	GRUPO GRIFFIN CERAMICA LLP مصنع - الهند		بلاط سيراميك ديجيتال للحوائط - بلاط أرضيات - بلاط مزجج		الهند	
١١	AARTOS INTERNATIONAL LLP مصنع - الهند		بلاط سيراميك ديجيتال للحوائط - بلاط أرضيات - بلاط مزجج		الهند	
١٢	POINT, S.L. شركة مالكة علامة تجارية أسبانيا		أثاث خارجي	POINT, S.L. اسبانيا	اسبانيا	POINT, S.L. اسبانيا
١٣	YIWU SHIMU ZIPPER CO LTD مصنع - الصين		سوستة (الحابكات المنزقة)		الصين	

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١٤	LUXEVA EV GRRECLERI SAN AYI VE TICARET LIMITED SIRKETI مصنع - تركيا		مدفأة كهربائية - مواقد - أفران - أجهزة منزلية صغيرة (مكنسة كهربائية - خلاط - قلاية هوائية - قلاية - مكواة - ماكينة قهوة - مفرمة لحمة - مروحة - عجان - توستر - غلاية)		تركيا	
١٥	AL GABO S.A. مصنع - الأرجنتين		منتجات تجميل وعناية شخصية وعناية بالشعر منظفات-		الأرجنتين	
١٦	FOSHAN SHUNDE TOPTECH LIGHTING SYSTEM CO., LTD مصنع - الصين	باسم المصنع	وحدات إضاءة		الصين	

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١٧	SODIKO NV شركة مالكة علامة تجارية بلجيكا		مشروب عنب - مشروب تفاح	SODIKO NV بلجيكا	بلجيكا	SODIKO NV بلجيكا
١٨	SINNOQA COMERCIAL , DERMOFARMA CE UTICA ESPANA SL مصنع - أسبانيا	باسم المصنع	مستحضرات تجميل	—	أسبانيا	—

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة العامة للمساحة بأسسيوط

وحدة الصرف المغطى

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بأسسيوط - أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات المصارف الحقلية المغطاة لمنطقة أبو تيج الأولى (ج-١) إحلال وتجديد في المدة من ٢٠٢٣/٧/٣ إلى ٢٠٢٣/٧/١٧ وتبدأ المعارضات بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٨ ولمدة شهر بالأماكن التالية:

- ١- مركز شرطة : أبو تيج .
- ٢- الجمعية الزراعية (الإقادمة ، البلايزة ، أبو خرص ، الزرابي) جميعهم مركز أبو تيج - محافظة أسسيوط .
- ٣- مديرية المساحة بأسسيوط وعنوانها شارع الجمهورية بأسسيوط .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم أو الاعتراض على أى بيانات تتعلق بهم وللمن يهمله الأمر التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء فترة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضات أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون .

إعلانات فقد

وزارة الصحة والسكان - فرع هيئة الإسعاف المصرية بالسويس

تعلن عن فقد الرقم الكودى (٤٩٩٢٢) لخاتم شعار الجمهورية بإسعاف السويس ، ويعتبر ملغياً .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٦١٣٩ / ٢٠٢٢ - ٢٦ / ٦ / ٢٠٢٣ - ٧٥٤